

سنن البيهقي الكبرى

10281 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن سعد بن إياس عن عبد الله بن مسعود ي أن رجلا من بني شمش بن فزارة سأله عن رجل تزوج امرأة فرأى أمها فأعجبته فطلق امرأته أيتزوج أمها قال لا بأس فتزوجها الرجل وكان عبد الله على بيت المال وكان يبيع نفاية بيت المال يعطي الكثير ويأخذ القليل حتى قدم المدينة فسأل أصحاب محمد بن عبد الله فلما بوزن وزنا إلا الفضة تصلح ولا المرأة هذه الرجل لهذا يحل لا فقالوا A انطلق إلى الرجل فلم يجده ووجد قومه فقال إن الذي أفتيت به صاحبكم لا يحل فقالوا إنها قد نثرت له بطنها قال وإن كان وأتى الصيارفة فقال يا معشر الصيارفة إن الذي كنت أبايعكم لا يحل لا تحل الفضة بالفضة إلا وزنا بوزن